بيان صحفي

4/12/2025

استشهاد ثلاثة معتقلين من غزة يكشف تصاعد الانتهاكات التي ترقى إلى جرائم دولية جسيمة.

تابعت المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى الفلسطينيين (تضامن) استشهاد ثلاثة معتقلين من قطاع غزة، بعد تلقي مؤسسات الأسرى ردودًا رسمية من جيش الاحتلال الإسرائيلي تؤكّد وفاتهم أثناء الاحتجاز، معتبرة أنّ هذه التطورات تمثّل دليلًا خطيرًا على تصاعد نمط الانتهاكات الجسيمة داخل السجون والمعسكرات الإسرائيلية، واتساع ممارسات قد ترقى إلى جرائم قتل غير مشروع وجرائم دولية جسيمة.

وتؤكّد المؤسسة أنّ عدد الشهداء داخل أماكن الاحتجاز الإسرائيلية تجاوز منذ السابع من أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٢٣ أكثر من مئة شهيد، جرى التعرّف على هوية ٨٤ منهم، من بينهم ٥٠ شهيدًا من قطاع غزة، ما يعكس حجم العنف الممنهج الممارس بحق المعتقلين الفلسطينيين، خصوصًا معتقلي القطاع.

وبحسب ما وثّقته مؤسسات الأسرى، فقد أكّد جيش الاحتلال رسميًا استشهاد كل من: **تيسير سعيد العبد صبابه** (٦٠ عامًا) الذي استُشهد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ بعد شهرين فقط من اعتقاله، **وخميس شكري مرعي عاشور** (٤٤ عامًا) الذي استُشهد في ٨ فبراير ٢٠٢٤ بعد يوم واحد من اعتقاله، **وخليل أحمد خليل هنية** (٣٥ عامًا) الذي استُشهد في ٢٥ ديسمبر ٢٠٢٤ بعد نحو عام من اعتقاله.

وتحمّل تضامن سلطات الاحتلال المسؤولية القانونية الكاملة عن وفاتهم بصفتهم أشخاصًا محميين بموجب القانون الدولي الإنساني، مؤكدةً أن هذه الحالات ليست وقائع معزولة، بل جزء من نمط ممنهج يشمل التعذيب الجسدي والنفسي، التجويع، الحرمان من الماء، الإهمال الطبي المتعمّد، الاعتداءات الجنسية، الإذلال الجماعي، والإخفاء القسري لمدد طويلة؛ وهي جميعها ممارسات ترقى إلى مستوى الإعدام البطيء داخل أماكن الاحتجاز.

كما تشير المؤسسة إلى أنّ استشهاد معتقلي غزة يأتي ضمن سياق أوسع من الجرائم المرتكبة منذ بدء الحرب على القطاع، حيث وثّقت منظمات فلسطينية وإسرائيلية ودولية وفاة عشرات المعتقلين في معسكرات مثل سديه تيمان وزيكيم، وفي سجون مركزية مثل عسقلان، نتيجة التعذيب وسوء المعاملة وغياب الرعاية الصحية وظروف الاحتجاز اللاإنسانية. ولا يزال عدد كبير من المعتقلين من غزة مخفيًا قسرًا، فيما تُشير تقارير إلى تعرض بعضهم لعمليات إعدام ميداني أعقبها إخفاء للجثامين.

وترى تضامن أن هذه الممارسات تمثّل خروقات جسيمة للاتفاقيات والصكوك الدولية، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة (المادتان ٢٧ و٣٢)، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادتان ٦ و٧)، واتفاقية مناهضة التعذيب (المادتان ١ و٢)، فضلًا عن القواعد العرفية التي تحظر القتل والتعذيب والمعاملة القاسية والإخفاء القسري. وتؤكّد أنّ حجم

هـذه الانتهاكـات وتكرارهـا قـد يرقـى إلـى جـرائم حـرب وجـرائم ضـد الإنسـانية كمـا يعرّفهـا نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وتـدعو تضـامن الأمـم المتحـدة، واللجنـة الدوليـة للصـليب الأحمـر، والمفـوض السـامي لحقـوق الإنسـان، والادعـاء العـام للمحكمـة الجنائيـة الدوليـة إلـى فـتح تحقيـق دولـي مسـتقل وشـامل فـي جـرائم القتـل داخـل أمـاكن الاحتجـاز الإسـرائيلية، ومحاسـبة المسـؤولين عنهـا ومـن أصـدروا الأوامر أو أشرفوا على تنفيذها.

وتختـتم المؤسسـة بالتأكيـد علـى أن اسـتمرار الصـمت الـدولي إزاء هـذه الجـرائم يشـجّع سـلطات الاحـتلال علـى المضـي فـي سياسـة الإفـلات مـن العقـاب، ويهـدّد حيـاة آلاف المحتجـزين الفلسـطينيين، ولا سـيما معتقلـي قطـاع غـزة الـذين يُحتجـزون فـي ظـروف وصفتها منظمات طبية وأممية بأنها كارثية وغير إنسانية.